على عدم كونه صادقا بل

ليس بشيء لانه لم يجعل عدم اعتقاد الصدق والملازم عدم ارادتهم كونه صادقا على
ما قررنا والفرق ظ ورد هذا الدليل بان المعنى اي معنى ام به جنة ام لم يفتر فعبر عنه اي عن عدم
الافتراء بالجنة لان المجنون يلزمه ان لا افتراء له لانه الكذب عن عمد ولا عمد للمجنون
فالثاني ليس قسيما للكذب بل لما هو اخص منه اعني الافتراء فيكون هذا حصرا للخبر الكاذب في
نوعيه اعني الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد ولو سلم ان الافتراء هو الكذب ام لم
يقصد بل كذب بلا قصد لما به من الجنة فان قلت الافتراء هو الكذب مطلقا والتقييد
خلاف الاصل فلا يصار اليه بلا دليل قلنا لو كان المعنى افترى ام لم يفتر بل به جنون
وكلام المجنون ليس بخبر لانه لا قصد له يعتد به ولا شعور فيكون مرادهم حصره في
كونه خبرا كاذبا او ليس بخبر فلا يثبت خبر لا يكون صادقا ولا كاذبا قلت يكفي دليلا في
التقييد نقل ائمة اللغة واستعمال العرب ولا نم ان العقد والشعور مدخلا في خبرية
الكلام فان قول المجنون او النائم او الساهي زيد قائم كلام ليس انشاء فيكون خبرا ضرورة
انه لا يعرف بينهما واسطة وفيه بحث واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان احتمال الصدق
والكذب من خواص الخبر لا يجري في غيره من المركبات مثل الغلام الذي لزيد ويا زيد
الفاضل ونحو ذلك مما يشتمل على نسبة وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري
وغيره الا بانه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كقولنا زيد انسان او فرس
والا يسمى مركبا تقييديا وتصورا كما في قولنا يا زيد الانسان او الفرس واياما كان
فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير صادق فيكون كاذبا فيا زيد الانسان صادق
ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل محتمل وفيه نظر لوجوب علم المخاطب بالنسبة
في المركب التقييدي دون الاخباري حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم

كلام المجنون ليس بخبر

رعاية المعنى اقتصد الافتراء

[illegible]